

٨٠/٤٠ - وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها أن الوقف الكامل لتجارب الأسلحة النووية ، الذي يجري بحثه منذ أكثر من خمس وعشرين سنة والذي اتخذت الجمعية العامة بشأنه قرابة الخمسين قراراً ، إنما هو هدف أساسي للأمم المتحدة في مجال نزع السلاح دأبت على إيلاء الأولوية العليا لتحقيقه ،

وإذ تؤكد أنها أدانت هذه التجارب بأقوى العبارات في ثنائي مناسبات مختلفة ، وأنها قد أعربت منذ عام ١٩٧٤ عن اقتناعها بأن مواصلة تجريب الأسلحة النووية ستكتف سباق التسلح ، وتزيد بالتالي من خطر نشوب حرب نووية ،

وإذ تكرر التأكيد الذي عبّرت عنه عدة قرارات سابقة وهو أنه مهما كانت الخلافات حول مسألة التحقق ، فليس ثمة أي سبب مشروع لتأخير إبرام اتفاق بشأن الحظر الشامل للتجارب ،

وإذ تشير إلى أن الأمين العام قد أعلن منذ مدة ترجع إلى عام ١٩٧٢ أن جميع الجوانب التقنية والعلمية للمشكلة قد استكشفت تماماً بحيث لم يعد يلزم الآن سوى اتخاذ قرار سياسي لتحقيق اتفاق نهائي ، وأنه عندما تؤخذ في الاعتبار وسائل التحقق الموجودة يصبح من العسير فهم سبب استمرار التأخير في تحقيق اتفاق بشأن حظر التجارب الجوفية ، وأن المخاطر الكامنة في مواصلة تجارب الأسلحة النووية الجوفية تفوق كثيراً أية مخاطر قد تنشأ عن إنهاء هذه التجارب ،

وإذ تشير أيضاً إلى أن الأمين العام قد ناشد ، في كلمة أدلى بها في جلسة عامة عقدتها الجمعية العامة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤^(١) ، تجديد الجهود للتوصل إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب ، ثم أكد أنه لن يوجد أي اتفاق واحد متعدد الأطراف يفوقها أثراً في الحد من استمرار تحسين الأسلحة النووية ، وأن وضع معاهدة للحظر الشامل للتجارب سيكون الاختيار القاطع للرغبة الحقيقية في نشدان نزع السلاح النووي ،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن الدول الثلاث الحائزة للأسلحة النووية ، التي تقوم بدور الوديع لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء^(٢) ، قد

تعهدت في المادة الأولى من هذه المعاهدة بأن تبرم معاهدة تسفر عن الحظر الدائم لجميع تفجيرات التجارب النووية ، بما في ذلك جميع التفجيرات الجوفية من هذا القبيل ، وأن هذا التعهد قد تكرر الإعراب عنه في عام ١٩٦٨ في ديباجة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٣) التي تضمنت المادة السادسة منها أيضاً تعهد تلك الدول الرسمي والمُلزم قانوناً باتخاذ تدابير فعّالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووي في موعد مبكر ، ونزع السلاح النووي ،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن نفس هذه الدول الثلاث الحائزة للأسلحة النووية قد ذكرت في جملة أمور ، في التقرير الذي قدمته في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ إلى لجنة نزع السلاح بعد أربع سنوات من المفاوضات الثلاثية ، أنها « تضع في الاعتبار القيمة الكبيرة التي يكسبها بالنسبة للجنس البشري بأسره منع جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية في كل البيئات » ، فضلاً عن أنها « تدرك أهمية المسؤولية الموضوعة على عاتقها لإيجاد حلول للمشاكل المتبقية » ، كما ذكرت أنها « عاقدة العزم على بذل أقصى الجهود الممكنة وما يلزم من إرادة ومثابرة لاختتام المفاوضات في موعد مبكر وبنجاح »^(٤) .

وإذ تلاحظ أن المؤتمر الاستعراضي الثالث لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية قد طلب ، في إعلانه الختامي^(٥) الذي اعتمد في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية التي هي أطراف في هذه المعاهدة أن تستأنف المفاوضات الثلاثية في عام ١٩٨٥ ، وطلب إلى جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تشارك في التعجيل بالتفاوض وبإبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية على سبيل الأولوية العليا في مؤتمر نزع السلاح ،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن التفاوض المتعدد الأطراف بشأن هذه المعاهدة في مؤتمر نزع السلاح يجب أن يشمل جميع المشاكل المختلفة المترابطة التي سيلزم حلها لتمكين المؤتمر من إحالة مشروع كامل للمعاهدة إلى الجمعية العامة ،

١ - تعرب مرة أخرى عن عميق قلقها لاستمرار تجارب الأسلحة النووية ، خلافاً لرغبات الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء ؛

(٦) القرار ٢٢٧٣ (د - ٢٢) ، المرفق .

(٧) انظر CD/139/Appendix II/Vol. II ، الوثيقة CD/130 .

(٨) المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، الوثيقة الختامية ، الجزء الأول (NPT/CONF. 111/64/I) (جنيف ، ١٩٨٥) ، المرفق الأول .

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الجلسات العامة ، الجلسة ٩٧ .

(٥) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٤٨٠ ، العدد ٦٩٦٤ ، الصفحة ٤٣ (من النص الإنكليزي) .

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين بنداً بعنوان « وقف جميع التفجيرات التجريبية النووية » .

الجلسة العامة ١١٣

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

باء

إن الجمعية العامة ،

إذ تأخذ في الاعتبار العزم الذي ورد عام ١٩٦٣ في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء^(٥) ، على السعي نحو تحقيق وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية إلى الأبد ومواصلة المفاوضات لتحقيق ذلك ،

وإذ تأخذ في الاعتبار أيضاً أن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٦) أشارت في عام ١٩٦٨ إلى هذا العزم وأدرجت في مادتها السادسة تعهداً من جانب كل طرف من أطرافها بمواصلة المفاوضات بحسن نية بشأن اتخاذ تدابير فعالة تتعلق بإيقاف سباق التسلح النووي في موعد مبكر ،

وإذ تشير إلى أنها أكدت في قرارها ٢٠٢٨ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥ ، الذي اعتمد بالإجماع ، أن من المبادئ الأساسية التي ينبغي أن تستند إليها معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ، هو أن تتضمن هذه المعاهدة التي كان من المزمع التفاوض عليها في ذلك الوقت ، توازناً مقبولاً بين المسؤوليات والالتزامات المتبادلة بين الدول النووية وغير النووية ،

وإذ تشير أيضاً إلى أن المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، أعرب ، في إعلانه الختامي^(٨) الذي اعتمد بتوافق الآراء في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، عن بالغ أسفه لعدم إبرام معاهدة متعددة الأطراف لفرض حظر شامل على التجارب النووية حتى ذلك الوقت ، ودعا إلى إجراء مفاوضات عاجلة وإلى إبرام هذه المعاهدة بوصفها مسألة ذات أولوية قصوى ،

وإذ تلاحظ أن المادة الثانية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء تتضمن إجراء للنظر في إدخال تعديلات على المعاهدة واعتمادها في النهاية من قبل مؤتمر يضم أطراف تلك المعاهدة ،

توصي الدول الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء بأن تجري مشاورات عاجلة فيما بينها تتعلق بمدى استصواب الاستفادة من

٢ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن عقد معاهدة تحظر جميع التفجيرات التجريبية النووية من جانب جميع الدول وإلى الأبد مسألة لها الأولوية العليا ؛

٣ - تعيد أيضاً تأكيد اقتناعها بأن هذه المعاهدة ستشكل إسهاماً ذا أهمية قصوى في وقف سباق التسلح النووي ، وأن بدء المفاوضات المتعلقة بإبرام هذه المعاهدة يعتبر عنصراً لا غنى عنه في التزامات الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، بموجب المادة السادسة من هذه المعاهدة ؛

٤ - تحت مرة أخرى الدول الثلاث الودية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على الالتزام الدقيق بتعهداتها بأن تسعى نحو التحقيق المبكر لوقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية إلى الأبد وبأن تعجل بالمفاوضات تحقيقاً لهذه الغاية ؛

٥ - تناشد جميع الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح ، ولاسيما الدول الثلاث الودية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، أن تشجع المؤتمر على أن ينشئ في مستهل دورته لعام ١٩٨٦ لجنة مخصصة لإجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأن معاهدة للوقف الكامل للتفجيرات التجريبية النووية ؛

٦ - توصي مؤتمر نزع السلاح بأن يوعز إلى هذه اللجنة المخصصة بإنشاء فريقين عاملين يتناول كل منهما ما يخصه من المسائل المترابطة التالية :

(أ) الفريق العامل الأول : هيكل المعاهدة ونطاقها ؛

(ب) الفريق العامل الثاني : الامتثال والتحقق ؛

٧ - تطلب إلى الدول الودية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تقوم دون إبطاء ، بحكم مسؤولياتها الخاصة وفقاً لهاتين المعاهدتين وكتدبير مؤقت ، بوقف جميع التفجيرات التجريبية النووية ، إما عن طريق وقف باتفاق ثنائي أو عن طريق الوقف الانفرادي من جانب كل من الأطراف الثلاثة ، بحيث تنتقل بعد ذلك إلى التفاوض على وضع الوسائل المناسبة للتحقق ؛

النووية عن الأسف لعدم إبرام معاهدة متعددة الأطراف وشاملة لحظر التجارب النووية تحظر جميع التجارب النووية من جانب جميع الدول في جميع البيئات وإلى الأبد ، وأن جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية دعيت إلى المشاركة في المفاوضات العاجلة وإلى إبرام هذه المعاهدة ، على سبيل الأولوية العليا ، في مؤتمر نزع السلاح ،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها السابقة بشأن هذا الموضوع ،

وإذ تأخذ في اعتبارها ذلك الجزء من تقرير مؤتمر نزع السلاح المتعلق بالنظر في البند المعنون « حظر التجارب النووية » خلال دورته لعام ١٩٨٥^(٩) ،

وإذ تأخذ في اعتبارها أيضاً المقترحات والمبادرات ذات الصلة التي قدمت إلى مؤتمر نزع السلاح خلال دورته لعام ١٩٨٥ ، والمقترحات والإجراءات الأخرى المقدمة في عام ١٩٨٥ بشأن الجهود الرامية إلى إنهاء التجارب النووية ،

وإذ تعرب عن أسفها العميق لعدم تمكن مؤتمر نزع السلاح ، رغم الجهود الشاقة ، من التوصل إلى اتفاق في دورته لعام ١٩٨٥ بشأن إعادة إنشاء لجنة مخصصة بموجب البند ١ من جدول أعماله ، المعنون « حظر التجارب النووية » ،

وإذ تسلّم بالدور الهام لمؤتمر نزع السلاح في التفاوض على معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية ،

وإذ تسلّم بما للعمل المتعلق بإنشاء شبكة عالمية لكشف الاهتزازات الأرضية من أهمية هذه المعاهدة ، وهو العمل الذي عهد به مؤتمر نزع السلاح إلى فريق الخبراء العلميين المخصص للنظر في التدابير التعاونية الدولية لكشف وتحديد الظواهر الاهتزازية ،

وإذ تشير إلى الفقرة ٣١ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١٠) ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح ، وهي الفقرة المتعلقة بالتحقق من اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة والتي تعلن أن شكل وطرق التحقق التي يجب أن ينص عليها أي اتفاق بعينه تتوقف على أغراض الاتفاق ونطاقه وطبيعته وينبغي أن تتحدد بناءً على ذلك ،

١ - تكرار الإعراب عن قلقها العميق لأن التجارب النووية مستمرة على الرغم من الرغبات الواضحة لغالبية الدول الأعضاء ؛

أحكام المادة الثانية من المعاهدة وأنسب طريقة لذلك ، بغية تحويل معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية .

الجلسة العامة ١١٣

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٨١/٤٠ - الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية

إن الجمعية العامة ،

اقتناعاً منها بالحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية يمكن لها أن تجذب أوسع ما يمكن من التأييد والالتزام الدوليين ،

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن وضع نهاية لجميع التجارب النووية التي تجريها جميع الدول في جميع البيئات إلى الأبد سيكون خطوة رئيسية نحو إنهاء التحسين النوعي للأسلحة النووية واستحداثها وانتشارها ، ووسيلة لإزالة المخاوف البالغة من الآثار الضارة للتلوث الإشعاعي على صحة الأجيال الحاضرة والمقبلة ، وتدبيراً ذا أهمية بالغة لوضع نهاية لسباق التسلح النووي ،

وإذ تشير إلى أن الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء^(٥) تعهدوا بعدم إجراء أية تفجيرات تجريبية للأسلحة النووية أو أية تفجيرات نووية أخرى في البيئات التي تشملها تلك المعاهدة ، وإلى أن الأطراف في تلك المعاهدة أعربوا عن عزمهم على مواصلة المفاوضات لتحقيق وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية إلى الأبد ،

وإذ تشير أيضاً إلى أن الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٦) أشاروا إلى التصميم الذي أعرب عنه أطراف معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ، في دياجعة المعاهدة ، على السعي إلى وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية إلى الأبد ومواصلة المفاوضات لتحقيق هذا الهدف ، معلنين عزمهم على أن يحققوا في أقرب وقت ممكن وقف سباق التسلح النووي وأن يتخذوا تدابير فعالة في اتجاه نزع السلاح النووي ،

وإذ تلاحظ أنه قد أعرب في الإعلان الختامي^(٨) للمؤتمر الاستعراضي الثالث لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٢٧ (A/40/27 و Corr. 1) ، الفرع الثالث ، ألف .
(١٠) القرار د-٢/٨٠ .